

## كشاف القناع عن متن الإقناع

والنفقة أمر متوهم وذلك مجبور بحصول الميراث للمسلمين وسقوط نفقة أقاربهم الكفار .  
ثم إن هذا الضرر مغمور في جنب ما يحصل له من سعادة الدنيا والآخرة ( و ) تصح أيضا ( رده إن كان مميزا ) لأن من صح إسلامه صحت رده ( ومعنى عقل الإسلام أن يعلم أن الله ربه لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله فإذا أسلم ) المميز ( حيل بينه وبين الكفار ويتولاه المسلمون ) كأولاد المسلمين لأن بقاءه مع الكفار قد يفضي إلى عودته للكفر ( ويدفن في مقابرهم ) أي المسلمين ( إذا مات ) بعد غسله وتكفينه والصلاة عليه ويرثه أقاربه من المسلمين لصحة إسلامه ( فإن قال ) المميز ( بعده ) أي الإسلام ( لم أدر ما قلت أو قاله كبير لم يلتفت إلى قوله ) لأنه خلاف الظاهر ( وأجبر على الإسلام ) كالبالغ إذا أسلم ثم ردت عن الإسلام ( ولا تقتل المرتدة الحامل حتى تضع ) كما تقدم في القصاص والزنا .  
( ولا ) يقتل ( الصغير ) إذا ردت ( حتى يبلغ ويستتاب بعد ثلاثة أيام ) لأنه قبل البلوغ غير مكلف ( فإن تاب ) خلى سبيله ( وإلا قتل ) بالسيف لما تقدم ( قال ) الإمام ( أحمد ) فيمن قال لكافر أسلم وخذ ألفا فأسلم فلم يعطه ( الألف ) فأبى الإسلام يقتل ( أي بعد استتابته ثلاثة أيام ) وينبغي ( للقاتل ) أن يفي ( بما وعد به وقال الإمام أحمد ) وإن أسلم عن صلاتين قبل منه ( الإسلام ) وأمر بالخمس ( لوجوبها على كل مسلم ) ومثله إذا أسلم على الركوع دون السجود ونحوه ( فيقبل منه الإسلام ) ويؤمر بالركوع والسجود وسائر ما تتوقف عليه الصلاة ( ومن ردت وهو سكران صحت رده ) كإسلامه لقوله علي إذا سكر هذى وإذا هذى افتري وعلى المتري ثمانون فأوجبوا عليه حد الفرية التي يأتي بها في سكره واعتبروا مظنتها ولأنه يصح طلاقه فصحت رده كالصاحي ( ولا يقتل حتى يصصو ) ليكمل عقله ويفهم ما يقال وتزول شبهته لأن القتل جعل للزجر ( و ) حتى ( تتم له ثلاثة أيام من حين صحوه ليستتاب فيها ) لأن صحوه أول زمن صار فيه من أهل العقوبة ( فإن تاب ) خلى سبيله ( وإلا قتل ) لرده ( وإن قتله ) أي المرتد ( قاتل في حال سكره أو بعده قبل استتابته لم يضمنه ) لأنه غير معصوم لكن يعزر ( وإن مات ) المرتد ( في سكره أو قتل مات كافرا ) لأنه هلك بعد ارتداده وقبل توبته فلا يغسل ولا يصلى عليه ولا يرثه أقاربه من المسلمين ( وإن أسلم في سكره ولو أصليا صح إسلامه ثم يسأل بعد صحوه فإن ثبت على إسلامه فهو مسلم من حين إسلامه ) حل سكره فيقضي الصلاة من ذلك